







بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة المركز:

الحمـد لله ربّ العـالمين، والصـلاة والسـلام عـلىٰ سـيّدنا ونبيّنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين.

بعد أن كثر الحديث عن المدعو أحمد إسهاعيل كاطع وما جاء به من دعاوى وأكاذيب وصلت إلى أكثر من (٥٠) دعوى باطلة ما أنزل الله بها من سلطان رأى مركز الدراسات التخصّصية في الإمام المهدي غلظلا ضرورة التصدّي لبيان زيف هذه الدعاوي والردّ عليها ليس من باب أنَّ ما جاء به أُمور علمية تعتمد الدليل العلمي والبرهان المنطقي فأنت لا تجد في طيّات دعاويه غير الزيف والتدليس والكذب والافتراء والانتقاء في الاعتهاد على الروايات _ وهذه كتبه وكتب أصحابه خير شاهد على ما نقول _، بل من باب أنَّ الشبهة قد تجد لها مساحة في بعض النفوس الضعيفة أوّلاً فتحتاج إلى

الرد الساطع علىٰ ابن كاطع£ بعض التوضيحات وبلورة الأصول والقيم وبيان الأسس التي يعتمد عليها المنهج العلمي لدئ السير البشري عموماً والطائفة بشكل خاص، مضافاً إلى القاء الحجَّة علىٰ المغترّ به والمتَّبع خطاه لئلًّا يقول أحد: «لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنا رَسُولاً مُنْذِراً وَأَقَمْتَ لَنا عَلَماً هادِياً فَنَتَّبِعَ آياتِكَ مِنْ قَبْل أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزِنْ». لـذا فـإنَّ نشـر هـذا الكرَّ اس (') للردَّ عـليٰ ابن كَـاطع يعتبر حلقة من حلقات التصدّى لأهل البدع والزيخ، مضافاً إلىٰ باقي أنشبطة مركز الدراسات في ردَّ الشبهات مين خيلال موقعيه في النيت وصيفحات التواصيل الاجتهاعي وصحيفة صدىٰ المهدي وغيرها. نسأله تعالىٰ الثبات علىٰ الحقِّ ﴿يا مقلِّب القلوب ثُبِّت قلوبنا على دينك».

مدير المركز السيّد محمّد القبانچي

> (١) إقبال الأعمال ١: ٥٠٥. (٢) مقتبس من كتاب (المهدوية الخاتمة) للمؤلَّف.

اســتند أدعيــاء المهدويــة إلىٰ الاســتخارة كطريــق ثــانِ لإثبــات إمامــة المـدعو أحمــد بــن إســماعيل، وقــد تشــبَّنوا لإثبات حجّية الاستخارة، بأدلَّة ثلاثة:

الدليل الأوُّل: رواية صفوان بن يحيى:

وهي التي رواها الشيخ الطوسي إلى في كتاب الغيبة عن علي بن معاذ: قلت لصفوان بن يحيى: بأيٍّ شيء قطعت علىٰ علي؟ قال: صلَّيت ودعوت الله واستخرت عليه وقطعت عليه(''.

وتقريب الإستدلال بها: أنَّ صفوان بن يحيى _ وهو أحد أعلام مدرسة أهل البيت في زمانه، وأحد تلامذة الإمسام الرضا عليكلا _ قد أثبت أنَّ الإمامة في سيّدنا

(١) الغيبة للطوسي: ٦١.

٢..... الرقب الماطع على ابن كاطع ومولانا الرقب الساطع على ابن كاطع ومولانا الرضا على الله بالاستخارة، ف لل ذلك على حجّية الاستخارة وتحصيلها لليقين، إذ من البعيد جداً في حقّ مثل صفوان بن يحيى أن يستند إلى الاستخارة من تلقاء نفسه، ومن غير الاستناد إلى المعصوم على .

الدليل الثاني: رواية سليمان بن بلال:

وقد رواها الشيخ النعماني في الغيبة عن أمير المؤمنين غلائلا متحدَّثاً عن صفات الإمام المهدي غلائلا وهي رواية مطوَّلة جاء فيهما: «أوسعكم كهفاً، وأكشركم علماً، وأوصلكم رحماً، اللهم فاجعل بعثه خروجاً من الغمَّة، واجمع به شمل الأُمَّة، فإن خار الله لك فاعزم، ولا تنثن عنه إن وُفِّقت له، ولا تجوزنَّ عنه إن هُديت إليه»⁽¹⁾.

وتقريب الاستدلال بها: أنَّ أمير المؤمنين عليه قد اعتبر الاستخارة طريقاً من طرق إثبات الإمامة، إذ أنَّ قوله: «فإذا خار الله لك فاعزم» يدلُّ علىٰ ذلك.

(١) الغيبة للنعماني: ٢٢٢.

- حجّية الاستخارة في العقائد٧
 - الدليل الثالث: عمومات رجحان الاستخارة:

كقول الإمسام الصادق علي الله عنه والله ما استخار الله مسلم إلاً خار له البتَّة» (").

وعنه عليك : «ما أُبالي إذا استخرت الله علىٰ أيَّ طريق وقعت»(٢).

فبإنَّ هـذه الروايـات وأمثالهـا الكشير تـدلُّ عـلىٰ محبوبيـة الاسـتخارة، وأنَّ الإنسـان إذا اسـتخار الله فإنَّـه يريـه الخـير، وإمامة أحمد الحسن لا تخرج عن هذا العموم.

مناقشة الأدلة الثلاثة:

أمَّــا روايــة صــفوان بــن يحيــي، فــترد عليهــا ثــلاث ملاحظات:

الملاحظة الأُولىٰ: تفرّد الشيخ الطوسي بنقلها:

فهذه الروايسة لم ينقلهما أحمد من الأعملام والمحمد تنين

- (١) الكافي ٣: ٤٧٠.
- (٢) وسائل الشيعة ٨: ٨١.

۸..... الردّ الساطع علىٰ ابن كاطع

سـوىٰ الشـيخ إلى ، وتفـرّد الشـيخ بنقلهـا لـيس إشـكالاً في حدِّ ذاتـه، فكـم لـذلك مـن نظـير، ولكـن الإشـكال بلحـاظ التالي، فإنَّ علَّة نقله إلى لها هي:

أنَّه كان في صدد مناقشة ما يدَّعيه الواقفة من أنَّ الإمام الغائب والخاتم هو الإمام موسى الكاظم عَلَيْكُلا، قال إلله : (فأمَّا ما ترويه الواقفة فكلّها أخبار آحاد لا يعضدها حجَّة، ولا يمكن ادِّعاء العلم بصحَّتها، ومع هذا فالرواة لها مطعون عليهم، لا يوثق بقولهم ورواياتهم، وبعد هذا كلّه فهي متأوَّلة. ونحن نذكر جملاً ممَّا رووه ونُبيِّن القول فيها، فمن ذلك أخبار ذكرها أبو محمّد علي بن أحمد العلوي الموسوي في كتابه (في نصرة الواقفة)⁽¹⁾.

والحاصل من كلامه إلله المدعو علي بن أحمد العلوي الموسوي قبد ألَّف كتاباً باسم (في نصرة الواقفة) وموضوع الكتباب واضبح من عنوان، فتصبدَّىٰ شيخ

(١) الغيبة للطوسي: ٤٣.

۹	العقائد	تخارة في	حجية الاس
---	---------	----------	-----------

الطائفة لنقضه وردّه وإبطال دعاواه، ونقل من كتابه مجموعة روايات لأجل ردّها وتزييفها، وإحداها هذه الرواية التي هي محلّ البحث والنقاش!

ومن العجيب جدداً استناد أدعياء المهدوية إلى هيذه الرواية، مع كونها من متفرّدات الواقفة التي راموا بها الطعين في إمامة الإمام الرضا غليك ، وإثبات أنَّه لا نصَّ عليه، ولذا اضطرَّ صفوان غِنْ أن يلجأ إلى الاستخارة.

وكيفها كمان، فمانً همذه ليست أوَّلَ قمارورة تُكسَر في الإسلام، والذي يهمّنما في المقمام همو أن نُبيِّن موقيف الشميخ إلَيُهُ تجاه هذه الرواية، ويمكننا تلخيصه في ثلاثة أُمور:

الأمر الأوَّل: تصريحه أنَّ هذه الرواية هي من كتاب (في نصرة الواقفة)، لمؤلِّف متقدِّم الذكر _ وهو شخص مجهول الحال، ولكن يُعلَم أنَّه كان من المتَّصلين لمذهب الواقفة _، وأنَّها رواية آحاد لا تعضدها حجَّة ولا يمكن ادِّعاء العلم بصحَّتها، والرواة لها مطعون عليهم لا يوثق بقولهم ولا رواياتهم. ١٠ المردّ الساطع علىٰ ابن كاطع

الأمر الثاني: إنَّه مـع التسـليم بصـحَّة هـذه الروايـة، فإنَّهـا رواية متأوَّلة لا يُمكن الالتزام بظاهرها.

الأمر الثالث: أنَّه إللَهُ قد علَّق علىٰ هذه الرواية بقوله: (فهذا ليس فيه أكثر من التشنيع علىٰ رجل بالتقليد، وإن صحَّ ذلك فليس فيه حجَّة علىٰ غيره. علىٰ أنَّ الرجل الذي ذكر ذلك عنه فوق هذه المنزلة لموضعه وفضله وزهده ودينه، فكيف يستحسن أن يقول لخصمه في مسألة علمية إنَّه قال فيها بالاستخارة، اللّهم إلَّا أن يعتقد فيه من البله والغفلة ما يُخرجه عن التكليف، فيسقط المعارضة لقوله)⁽¹⁾.

وهـذا تعـريض مـا بعـده تعـريض بمـن يسـتند إلىٰ الاسـتخارة في إثبـات الإمامـة لأحـد الأشـخاص، وكيـف جاز لأدعياء المهدويـة أن يتمسَّكوا بـما يكشـف عـن بلههـم وغفلتهم إلىٰ حدَّ يُدخِلهم في دائرة المجانين؟!

(١) الغيبة للطوسي: ٦١.

حجّية الاستخارة في العقائد

ف أين العقول من هذا؟! نسبأل الله العفو والعافية، والسلامة في الدين والدنيا.

الملاحظة الثانية: جهالة علي بن معاذ:

إذ الرواية منقولـة عنـه، وهـو مجهـول الحـال، ولا أثـر لـه في كتب الجرح والتعديل عنـد الخاصّـة والعامّـة، ولعلَّـه مـن مختلقات الواقفة.

الملاحظة الثالثة: قصور دلالة الرواية عن إثبات المدَّعىٰ: فإنَّنا حتَّىٰ لو سـلَّمنا مع هـؤلاء بصحَّة الرواية _ ودون إثبات ذلك خرط القتاد _، وحكمنا بوثاقة علي بن معاذ ومحمّد العلوي _ اللذين لا يُعلَم أصلهما وفصلهما _ فإنَّ الرواية لا تُثبت مـدَّعاهم، وإيضاح ذلك بالالتفات للتالي:

أوَّلاً: إنَّها ليست مرويةً عن المعصوم غليظلا، بل هي عن أحد أصحابه، وأصحابهم مهما بلغوا من العلم والمعرفة فهم ليسوا بمعصومين، وقد يقع منهم الخطباً والاشتباه.

الرد الساطع علىٰ ابن كاطع وثانياً: إنَّه لا يوجد شاهد من الرواية علىٰ كون فعل صفوان إليه ممضى من قِبَل المعصوم غلينكم . فإن قلت: كيف غاب عن هذا العالم الجليل _ وهو من تلامذة عالم آل محمّد عليه] أنَّ الاستخارة لا تنهض دليلاً لإثبات الإمامة لأحد الأشخاص؟! قلتُ: علىٰ فسرض وقسوع هذا من صفوان _ وهسو ممَّنا يمتنع إثباته _ فإنَّ هـذه الرواية تتحـدَّث عـن أوَّل إمامـة الرضا عُليْلًا، أي: قبسل تلمَّذ صفوان علىٰ يديمه، ولم يُحرَز أنَّه في تلك المرحلية كيان ذا رتبية عاليية في العليم والجلالية؛ إذ أنَّه وإن حُكمي عمن الكشَّمي عليهُ كونمه ممن أصحاب الإمسام الكساظم غليتكم ، إلَّا أنَّسه لم يسرو إلَّا عسن الإمسامين الرضا والجواد للمكا. وبعبارة أخرى: إنَّ هذا الإشكال مبنيٌّ علىٰ كون صفوان إلله عالماً وفقيهاً منذ ذلك الوقت الذي استخار فيه _ كما في هذه الرواية الباطلة _، ولكن هذا لا دليل عليه، فهم مطالبون بإثبات ذلك، وقبله إثبات صحَّة الرواية.

حجّية الاستخارة في المقائد

وأمَّا رواية: «خار الله لك»، فنورد عليها ملاحظتين: ال**ملاحظة الأُولىٰ: الملاحظة السنديَّة:** وحاصلها: أنَّ سـند هـذه الروايـة مشـتمل عـلىٰ الأسماء التالية، وإليك حالها:

۱ _ موسىٰ بن هـارون بـن عيسـىٰ، وهـو مجهـول الحـال، إذ لم يرد في حقِّه توثيق.

٢ _ عبـدالله بـن مسـلمة بـن قعنـب، والـذي يُعـبَّر عنـه بـالقعنبي، وهـو تلميـذ مالـك إمـام المالكيـة، بـل هـو الـذي روىٰ موطـأ مالـك عنـه، ويوثِّقـه أئمَّـة العامّـة''، بيـنها لم يوثِّقه أحد من علمائنا.

٣ _ وأمَّا سليمان بن بلال فلم يوثَّق أحد من أعلامنا، إلَّا ابن داود، وفي توثيقات المتأخّرين كلام طويل، والحقّ عدم اعتبارها.

الملاحظة الثانية: الملاحظة الدلاليَّة:

فانَّ الرواية لا تدلُّ عالىٰ إثبات أنَّ الإمامة لأحد

(۱) راجع: سير أعلام النبلاء ۱۰: ۲۵۷.

١٤ الرة الساطع على ابن كاطع الأشـخاص يمكـن أن يـتم عـن طريـق الاسـتخارة، إذ أنَّ عبـارة «خـار الله لـك» تُسـتعمل في مقـام الـدعاء بـالخير للغير، وهـي بقـوَّة: أعطـاك الله الخير، وقـد نـصَّ اللغويـون على ذلك^(۱).

وقد جاء هذا الاستعمال كثيراً في كلمات العرب، ومن ذلك: قول السيّدة ديلم لزوجها الشهيد زهير بن القين إليني : (خار الله لك، وأسألك أن تذكرني في القيامة عند جد الحسين غليلا)⁽¹⁾، وقول الأسديين للإمام الحسين غليلا ليَّا أخبراه بمقتل مسلم غليلا ووجداه مصمًاً على المسير: (خار الله لك)⁽¹⁾.

فالرواية مفادها: إذا أعطاك الله الخير وشرَّفك برؤية صاحب العصر والزمان ظليك فاعزم ولا تنتني عن إمامته.

> (۱) راجع: لسان العرب ٤: ۲٦٧. (۲) بحار الأنوار ٤٤: ۳۷۲. (۳) بحار الأنوار ٤٤: ۳۷۳.

حجّبة الاستخارة في العقائد ١٥

والحاصل: أنَّها أجنبية عن مسألة الاستخارة. وأمَّا التمسّك بالعمومات، فيرد عليه: أنَّ لازمـه _ أي التمسّـك بالعمومـات _ تعطيـل أحكـام الله تعالىٰ، وإبطال الشريعة المقدَّسة.

إذ لو تمسَّكنا بالعمومات المذكورة للزم إسقاط كثير من التقنينات الشرعية والقواعد الفقهية، بل إسقاط أبواب كاملة من الفقه الشريف، منها:

١ _ باب القضاء، فإنَّه ما دامت عمومات الاستخارة سارية، فـلا حاجـة للحكـم بالبيّنـات والأيـمان، والشـدَّة والصرامة في تتبّع أدلَّة المتخاصمين، بـل يكفي للقـاضي أن يستخير وينهي القضيَّة.

٢ _ باب التقليد، فبعد حجّية عمومات الاستخارة لا تبقىٰ حاجة للفحص عن المجتهد الأعلم، بل لا حاجة للفحص عن المجتهد أصلاً، إذ أصبح من الممكن اختيار المرجع _ بل الحكم الشرعي _ عن طريق الاستخارة. ٣ _ باب الطهارة، فإنَّ الكثير من أحكامه مبنيَّة علىٰ

الرد الساطع علىٰ ابن كاطع ضوابط وقواعد معيَّنة _ كأحكام الاستحاضة بأقسامها الثلاثية، والتبي يتوقَّف جريانهما علىٰ الفحيص ومعرفة مستوىٰ المدم وما دامت عمومات الاستخارة حجَّة فهي تكفي المؤونة. وهكذا همو الحمال في غمير ذلمك ممن المسمائل المشكوكة وغبر الواضحة الحال في مقام التطبيق، كمسائل الهلال، والأطعمة والأشربة، وشكوك الصلاة والصيام والحج، ومن الواضح أنَّ الالتزام بذلك ما هو إلَّا الهذيان بعينه. وهذا ما يـدعونا للقـول بـأنَّ عمومـات الاسـتخارة، وإن لم تكن مخصصة تخصيصاً مصداقياً، إلَّا أنَّها محصّصة تخصيصاً موردياً. الثسابي: أنَّ روايسات الاسستخارة مخصّصة تخصيصساً موردياً: وبيانه: المراد من التخصيص الموردي: أنَّ كـلّ دليـل عـامٌ إذا لـزم مـن ثبـوت عمومـه إلغـاء

حجّية الاستخارة في العقائد ٧ تشهريعات أُخرى، فلا بلاً من تخصيص مورده، وإن لم تُخصَّص مصاديقه. ويمكين التمثيل ليذلك بقاعيدتي التجساوز والاستصحاب، بييان: أنَّ مفادة قاعدة التجاوز هو: البناء علىٰ الإتيان بالجزء الذي شككت في الإتيان به من صلاتك بعد الدخول في جـزء آخبر، كـالـو ركعـت فشـككت هـل قـرأت الفاتحـة والسورة أم لا، فإنَّك تبنى علىٰ الإتيان بالقراءة، وكذا لو شككت في صحَّة قراءة الفاتحة، فما دمت قبد فرغت منها فتبنى علىٰ الصحَّة.

وأمَّا مفادة قاعدة الاستصحاب فهو: إبقاء ما كان علىٰ ما كان، ولو طبَّقنا أصل الاستصحاب في المشال السابق، للزم منه البناء علىٰ عدم القراءة حين الشك في الإتيان بها بعد الدخول في الركوع، إذ الأصل العدمي يقتضي أنَّنا لم نأتِ بها.

وهنسا وقسع الكسلام في أنَّ الأصسل الجساري في مسورد

١٨ الرة الساطع على ابن كاطع الشــك المـذكور هــل هـو الاستصـحاب لشـمول عموماتــه للمورد أم هو قاعدة التجاوز؟

الصحيح هو الثاني، إذ أنَّنا لو تمسَّكنا بعموم أدلَّة الاستصحاب للزم إلغاء قاعدة الفراغ والتجاوز، إذ ما من مورد تجري فيه القاعدة إلَّا ويجري فيه الاستصحاب، فيكون تشريعها لغوياً لا قيمة له، وعليه فلا بدَّ تخلّصاً من محذور اللغوية مسن تخصيص مورد أدلَّة الاستصحاب في غير موارد قاعدة الفراغ أو التجاوز.

فالخلاصة: أنَّ المراد مـن التخصيص المـوردي هـو لـزوم تخصيص مـورد جريـان الـدليل حتَّىٰ لا يلـزم مـن التمسّـك بعموم جريانه لغوية تشريعات أُخرىٰ.

وعلىٰ ضوء ما ذكرناه نقول:

إنَّ أدلَّة الاستخارة وإن كانت عامّةً، إلَّا أنَّنا لو تمسَّكنا بعمومها للزم من ذلك إلغاء معظم الأبواب الفقهية، وهذا يقتضي لزوم تخصيص مورد أدلَّة الاستخارة دفعاً لمحذور اللغوية.

14		ستخارة في العقائد	حجّية الآم
ظرة إلىٰ المباحـــات،	بة الاســـتخارة نـــا	ول: إنَّ أدلَّ	فنق_
	: الشـارع المسـار وال		
الشبارع المقددَّس _	سار فيهما من قِبَل	تي حُـدَّد الم	الموارد ال
خرهم أنَّه المهدي	ت إمامة الأئمَّة وآ	لعقائد وإثبا	كسما في ال
ون في هذه الغيبة	يس لـه نـوّاب خاصّ	له في غيبة ول	غليثلا وأز
تخارة غير جاريسة	_ فعمومـات الاســ	عي هـؤلاء _	کے ایگ
ع من الوظائف في	اء مبا حبدَّده الشبار	إلًا للـزم إلغـا	فيها، وإ

تلك الموارد.

وب أنَّ قضيَّة الإمامة مَّنا حدَّد الشارع كيفية إثباتها، فإنَّه لا تكون مورداً لجريان الاستخارة، ولذا لا تجد أحداً من أئمَّتنا الأطهار عليَّن ولا علمائنا الأبرار عليُ قد استند إلى قضيَّة الاستخارة لإثبات مصداق الإمامة، وإنَّما سلكوا طرقاً أُخرى شاقَّة ومضنيَّة، وتكبَّدوا في سبيل ذلك العناء والجهد ما لا يعلمه إلَّا الله تعالى. وهذا كلّه طبعاً مع التسليم بكون الاستخارة تورث القطع واليقين، وإلَّا فهي ليست كذلك إذ إنَّها أقصى ما

الرد الساطع علىٰ ابن كاطع	······ Y•
عليهما في مثمل قضميَّة	تورثه هـو الظـنّ، فـلا يصـحُّ التعويـل
	الإمامة والتي هي من القضايا اليقينية.

* * *